

رجل مات وعليه صيام كفارة شهرين متتابعين فهل يصح أن يشترك أخوته في الصوم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك.

شخص توفي في حادث وهو سائق للسيارة ومعه صاحبه ومعه صاحبه وعليهم صيام كفارة قتل الخطأ شهرين متتابعين - [00:00:00](#) هل يجوز تقسيمها بين أخوته وهل يلزم التتابع فيها مثل مثلاً بان يصوم الاخ الاول خمسة ايام ثم يكمل الاخ الثاني خمسة ايام اخرى وهكذا ام تجوز لو صاموا كلهم مجتمعين في يوم واحد - [00:00:22](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الصوم الذي يجب تتابعه لا يجزئ فيه تعدد من يقوم به عمن وجب عليه بالاصالة. لان التتابع فيه مشروط. المتقدم عند العلماء ان الصوم الذي يجب تتابعه لا يقوم فيه تعدد الافراد عمن يقوم به بالاصالة - [00:00:38](#)

لان التتابع شرط فيه وبناء على ذلك فاذا مات الانسان وعليه صيام شهرين كفارة او كفارة قتل او كفارة زنا او كفارة جماع في نهار رمضان ونحوها ان غيره اذا اراد ان يصوم عنه فلا بد من توحيد فلا بد من انفراد بصوم الشهرين كاملة - [00:01:09](#)

لانه يشترط فيه التتابع. والتتابع هذا لا يكون الا من واحد وهذا يختلف في صوم قضاء رمضان. لان لان صيام قضاء رمضان لا يشترط فيها تابع فيجوز تفريقها. فلو مات الانسان وعليه خمسة ايام من رمضان فاجتمع خمسة اشخاص فصاموا يوماً واحداً برأت ذمته - [00:01:39](#)

بذلك لان صيام كل واحد منهم يعتبر صيام يوم مستقل. واما ما يشترط فيه التتابع كصيام الكفارات فلا يجزئ فيه اجتماع اشخاص يقضونه عمن وجب عليه. وانما يتولاه واحد من اول الشهرين الى اخر يوم منهما - [00:02:07](#)

فاذا اردتم ان تبرئوا ذمة ميتكم فلينتدم لصيام الشهرين فرد منكم. يتولى صيامه من اوله الى اخره والله اعلم - [00:02:29](#)